

الهداية

[69] أشبار (1) (2). وماء البئر (3) واسع لا يفسده شئ (4). وماء الحمام سبيله

سبيل الماء الجاري إذا كانت له مادة (5). وأكبر (6) ما يقع في البئر الإنسان فيموت

فيها، ينزح منها سبعون دلو، وأصغر (7) ما يقع فيها الصعوة (8) ينزح منها (9) دلو

واحد، وفيما بين الإنسان والصعوة على قدر ما يقع فيها (10).

_____ 1 - " وثلاثة أشبار ونصف في عرض، وثلاثة أشبار

ونصف في عمق " د. 2 - عنه البحار: 80 / 22 ضمن ح 14. الفقيه: 1 / 6 ذيل ح 2، والمقنع:

31 مثله، وكذا في أمالي الصدوق: 514، عنه الوسائل: 1 / 165 - أبواب الماء المطلق - ب

10 ح 2. وفي الكافي: 3 / 3 ذيل ح 7، والتهذيب: 1 / 38 ذيل ح 40، وص 42 ذيل ح 54 باختلاف

في اللفظ. 3 - " النهر " ب. 4 - عنه البحار: 80 / 30 صدر ح 8. الكافي: 3 / 5 صدر ح 2،

والتهذيب: 1 / 234 صدر ح 7، والاستبصار: 1 / 33 صدر ح 8 مثله، عنها الوسائل: 1 / 140 -

أبواب الماء المطلق - ب 3 ح 10، وص 141 ح 12، وص 172 ب 14 ح 6 و ح 7. 5 - عنه البحار:

80 / 36 ح 4. الفقيه: 1 / 8 ذيل ح 11 مثله، ويؤيده ما في الكافي: 3 / 14 ح 2،

والتهذيب: 1 / 378 ح 26 و ح 28، ومكارم الأخلاق: 53، عن بعضها الوسائل: 1 / 149 - أبواب

الماء المطلق - ب 7 ح 4. 6 - المراد بالأكبر بالنسبة إلى ما ينزح بالدلاء أو بالاضافة إلى

ما يقع فيها غالبا " روضة المتقين: 1 / 80 " . 7 - " وأضعف " د. 8 - الصعوة: هي اسم

طائر من صغار العصفير، أحمر الرأس " مجمع البحرين: 2 / 611 - صعو - " . 9 - ليس في " ب

" و " د " . 10 - عنه البحار: 80 / 30 ضمن ح 8، وفي ص 25 ضمن ح 3 عن فقه الرضا: 93

مثله، وكذا في الفقيه: 1 / 12 ذيل ح 22، وفي المقنع: 29 إلى قوله: دلو واحد، وفي

التهذيب: 1 / 235 ذيل ح 9 باختلاف في ألفاظ ذيله، وفي ص 246 ذيل ح 39 قطعة، عنه

الوسائل: 1 / 180 - أبواب الماء المطلق - ب 15 ذيل ح 5، وص 194 ب 21 ذيل ح 2. وفي

المعتبر: 17 نقلا عن المصنف في كتابيه قطعة.